

بحار الأنوار

[184] ولا تحل الصلاة فيها (1) فمن كان صلى فليعد الصلاة، ثم قال: استقبل القبلة فتكلم بثلاث كلمات ما هن بالعربية ولا بالفارسية فإذا هو بالشمس بيضاء نقية حتى إذا صلى بنا سمعنا لها حين انقضت خريرا كخريز المنشار (2). [21 - كتاب الصفيين لنصر بن مزاحم: عن عمرو بن سعد، عن عبد الله بن يعلى بن مرة، عن أبيه، عن عبد خير قال: كنت مع علي عليه السلام أسير في أرض بابل قال: وحضرت الصلاة صلاة العصر، قال: فجعلنا لا نأتي مكانا إلا رأيناه أقبح من الآخر، قال: حتى أتينا على مكان أحسن ما رأينا، وقد كادت الشمس أن تغيب، فنزل علي عليه السلام ونزلت معه، قال: فدعا الله فرجعت الشمس كمقدارها من صلاة العصر، قال فصلينا العصر ثم غابت الشمس (3)]. 22 - يفي: روى ابن المغازلي في كتاب المناقب بإسناده أن خبر رد الشمس أن النبي صلى الله عليه وآله كان يوحى إليه ورأسه في حجر علي عليه السلام فلم يصل العصر حتى فات وقت الفضيلة - وقيل: حتى غربت الشمس - فقال رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله: يا رب إن عليا عليه السلام كان على طاعتك وطاعة رسولك فاردد عليه الشمس، فرأيته غابت ثم رأيته قد طلعت بعد ما غابت. وفي ابن المغازلي أيضا عن أبي رافع قال: فردت الشمس على علي بعد ما غابت حتى رجعت صلاة العصر في الوقت، فقام علي عليه السلام فصلى العصر فلما قضى صلاة العصر غابت الشمس. وهذا ممكن من طرق كثيرة عند الله تعالى، منها أن يخلق مثل الشمس في الموضع الذي أعادها الله إليه ابتداء، أو يهبط بعض الأرض فتظهر الشمس، أو يخلق مثل الشمس في صورتها ويجعل حكمها في صلاة علي كحكم تلك الشمس وغير ذلك من مقدوراته يعلمها سبحانه، وقد رووا أيضا أن الشمس حبست لبعض

(1) عدم جواز الصلاة فيها ليس لكونها سبحة أي

غير معمورة لم يحرق فيها، بل لاجل كونها ملعونة معذبة ومن إحدى المؤتفكات كما مر عن بصائر تحت الرقم 13. (2) أمالي ابن الشيخ: 64. (3) مخطوط. والرواية المذكورة في (ك) فقط.